

العلل المتناهية في الأحاديث الواهية

حديث في طلاق المعتوه .

1069 - أنا الكروخي قال أنا الأزدي والغورجي قالا أنا ابن [أبي] الجراح قال نا ابن محبوب قال نا الترمذي قال نا محمد بن عبد الأعلى قال حدثنا مروان بن معاوية الفزاري عن عطاء بن عجلان عن عكرمة عن خالد المخزومي عن أبي هريرة قال قال رسول الله (ص) كل طلاق جائز إلا طلاق المعتوه المغلوب على عقله .

قال الترمذي هذا حديث لا نعرفه إلا من حديث عطاء بن عجلان وهو ضعيف ذاهب الحديث وقال المؤلف قلت قال يحيى عطاء بن عجلان ليس بشيء كذاب كان يوضع له الحديث فيحدث به وقال الرازي متروك الحديث وقال ابن حبان يروي الموضوعات عن الثقات لا يحل كتب حديثه إلا على جهة الاعتبار .

حديث في طلاق المملوك .

1070 - وبالإسناد قال الترمذي نا محمد بن يحيى النيسابوري قال نا أبو عاصم عن ابن جريج قال نا مظاهر بن أسلم قال حدثني القاسم عن عائشة ان رسول الله (ص) قال طلاق الأمة تطليقتان وعدتها حيضتان .

قال أحمد هذا حديث لا يعرف مرفوعاً إلا من حديث مظاهر ولا يعرف له رواية سواه قال يحيى بن معين مظاهر ليس بشيء مع أنه لا يعرف